

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤ لسنة ١٩٦٣

بفتح اعتماد إضافي قدره مليون جنيه في ميزانية
المؤسسة المصرية العامة للتأمينات الاجتماعية
للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٠٩٢ لسنة ١٩٦٢

يربط ميزانية المؤسسة المصرية العامة للتأمينات الاجتماعية ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر:

مادة ١ - يفتح في ميزانية المؤسسة المصرية العامة للتأمينات الاجتماعية
للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣ بالباب الثاني (مصرفات تمويلية) اعتماد
إضافي قدره مليون جنيه لمواجهة الزيادة المتوقعة في اعتماد تمويلات تأمين
الشيخوخة والمعجز والوفاة على أن يواجه هذا الاعتماد الإضافي بزيادة
إيرادات المؤسسة بهذا القدر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ شعبان ١٣٨٢ (٦ يناير سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٥ لسنة ١٩٦٣

بوضع مبلغ ٢٠,٠٠٠ جنيه تحت تصرف وزارة الأشغال العمومية
لمواجهة تكاليف عقد اجتماع المجلس التنفيذي الثلاثين للهيئة
الدولية للسدود والقناطر بالقاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرارات الجمهورية الممثلة له ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٣ لسنة ١٩٦٣

بتخصيص مبلغ ٨٧٥٠ جنيها من اعتماد البند ١٢ (مصرفات ذات
طابع خاص) المدوج بالباب الأول - ب مستلزمات إنتاج
من ميزانية صندوق توفير البريد لمكافآت تشجيعية لوظفي هيئة
البريد وغيرهم . وتجاوز اعتماد البند ٦ (مكافآت) النوع ٢
(مكافآت تشجيعية) بمبلغ ١٠٠٠ جنيه لمكافآت تشجيعية لوظفي
المناطق التوفيرية .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٠٨٦ لسنة ١٩٦٢ يربط ميزانية صندوق
توفير البريد للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر:

مادة ١ - يعتمد تخصيص مبلغ ٨٧٥٠ جنيها للمكافآت التشجيعية لوظفي
هيئة البريد وغيرهم ممن يتعاونون مع الصندوق من اعتماد البند ١٢
(مصرفات ذات طابع خاص) النوع ٢ - (مصرفات دعائية) بالباب
الأول - ب مستلزمات إنتاج من ميزانية صندوق توفير البريد في السنة المالية
الحالية .

كما يعتمد تجاوز اعتماد البند ٦ (مكافآت) النوع ٢ (مكافآت تشجيعية)
بمبلغ ١٠٠٠ جنيه أخذا من وفور البند ١٢ السالف الذكر لمواجهة المكافآت
التشجيعية لوظفي المناطق التوفيرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ شعبان سنة ١٣٨٢ (٦ يناير سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر